اللهم صل على من لا نبي بعده

التحصيل من المعرفة والتفعل في كلام العرب يرد لمعان منها مواصلة العمل
في مهلة ومنه هذا لان الله تعالى يعرف نفسه من خصه من عباده شيئا
فشيئا بالتجلي له في جلاله او جماله كما وقع لادم عليه السلام علما فقال
ابن عطاء الله ان ءادم عليه السلام تعرف اليه الحق سبحانه بالايجاد فناداه
ءادم بالتدبير ثم تعرف اليه بحكمه لما نهاه عن اكل الشجرة فناداه يا حكيم انتهى
شرح نظم ابي زكرياء وقال ش التعرف مصدر تعرف اذا طلب المعرفة والمراد
المعرفة وعبر بالتعريف للتشجيع وقد وصف المسائل التي ذكرها في هذا الكتاب
بوصفين احدهما كونها يتوقف عليها المقصود ولذا سماها مبادئ وا
لثاني كونها ترشد للمعرفة وصدوق المتفطن في الترجمة لشيء واحد لان
المبادئ غير الهوادي كما يعطيه العطف والله تعالى اعلم اهـ وافتتح الناظم
رحمه الله مسائل هذا الباب بالتوبة لانها مفتاح السعادة ولانها كما قيل
اول منازل السالكين واول مقام لمن كان الطريق الله من الطالبين فقال وتو
بة بالغ من كلامه ما هي من كل ذنب يجترم بالبناء للمفعول صفة لذنب اي ذ
نب كبيرا كان الذنب او صغيرا معلوما او مجهولا كان حقا لله تعالى او للادمي
اولهما تجب على كل مكلف مومنا كان او كافرا فورا اي بلا تاخير فان اخرها
عصى فيجب عليه توبتان مطلقا تاكيد للعموم المستفاد من لفظ كل كما تقدم
ويحتمل رجوعه للفورية والاحتمالان ذكرهما ش فانظره دل على وجوبها الكتا
ب والسنة والاجماع قال تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المومنون لعلكم
تفلحون وقال تعالى ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون وقال تعالى يا ايها
الذين ءامنوا توبوا الى الله توبة نصوحا الآية وقال تعالى ان الله يحب التو
ابين الآية وقال في الرسالة والتوبة فريضة من كل ذنب ولظاهر قول الناظم
من كل ذنب ومن قوله مطلقا ان التوبة تجب حتى من الصغائر وهو ظاهر كلام
ابي محمد هنا وقيل ان الصغائر لا تفتقر الى توبة وهو ظاهر قوله في العقا
يد وغفر الصغائر باجتناب الكبائر والكبائر قيل ما ورد عليها وعيد كا
لقتل والزنى والسرقة وعن ابن عباس هي الى السبعمائة اقرب وقد ذكر
منها في جمع الجوامع سبعا وثلاثين فانظره وقال في الحكم لا صغيرة اذا قا
بلك عدله ولا كبيرة اذا واجهك فضله واعلم ان للتوبة وقتين ما لم يغرغر
الانسان لقوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات الآية ومن

لم تطلع

اللهم صل على محمد لا نبي بعده

خ الكبائر

لم تطلع الشمس قال تعالى يوم ياتي بعض ءايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها
قال اهل التفسير المراد به طلوع الشمس من مغربها وتوبة الكافر تقبل قطعا
لقوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وقال عليه
الصلاة والسلام يجب اي يقطع ما قبله واما توبة المومن العاصي فقيل تقبل
قطعا وقيل ظنا مع الاتفاق على قبولها شرعا لقوله تعالى وهو الذي
يقبل التوبة عن عباده انظر شروح الرسالة و التوبة لغة الرجوع يقال تاب
وءاب وثاب وشرعا هي اي التوبة الندم على المعصية من حيث انها معصية فا
لندم على شرب الخمر لاضرارها بالبدن ليس بتوبة قاله المحلي وقال ر وحقيقة
الندم تحزن وتوجع على الفعل وتمني كونه لم يقع وقال ابو المعالي حقيقة
التوبة الندم على المعصية لرعاية حق الله تعالى وفي الحديث الندم توبة فعلى
هذا من ترك الذنوب من غير ندم فلا يكون تائبا لان المحدود يختل وينعدم
بانعدام حده انظر شرح القلشاني وشرح جامع مختصر خليل بشرطها الا
قلاع اي الكف عن المعصية في الحال وبشرط نية نفي اي عدم الاصرار اي العـ
العود اليها ابدا وليتلاف اي يتدارك التائب وجوبا ممكنا تداركه بان يرد
المظالم والحقوق الى اهلها ويطلب منهم الحلال فيما لا يقدر على رده من
المال والعرض وغير ذلك ويقضي ما في ذمته من حقوق الله تعالى من الصلوات
والصيام والزكاة وكفارة الايمان بالله وغير ذلك قال في جمع الجوامع واعرض
اي على نفسك التوبة ومحاسنها وهي الندم وتحقق بالاقلاع وعزم ان لا يعود
وتدارك ممكن التدارك وتصح ولو بعد نقضها عن ذنب ولو كان صغيرا مع
الاصرار على ذنب ءاخر ولو كبيرا عند الجمهور وقال المحلي فان لم يمكن تد
ارك الحق كان لم يكن مستحقه موجودا سقط هذا الشرط كما يسقط
في توبة معصية لا يتعلق عنها حق ءادمي وكذا يسقط شرط الاقلاع في تو
بة معصية بعد الفراغ منها كشرب الخمر وقال ر واذا لم يرد المظالم مع الا
مكان فيصح الامام مع الجمهور توبته وقيل انها لا تصح الا بردها الى اهلها
فان عجز لفقد طالبها او غيبته او موته تصدق بها عليه ان امكنه والا فعليه
بتكثير حسناته والتضرع الى الله لعله ان يرضى عنه خصمه اهـ فانظره وانظر
القلشاني ذا اي ولتلافي في حال كونه طالب الاستغفار ندبا روى ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من لزم الاستغفار جعل الله له من كل

لم تترك

Copyright © King Saud University